

معرفة ذلك **بدا** اي ابتدا افله طرق اخذ في بيانها فقال **فالق**
حظ من يجوز اي العرض من مبلغ التصحيح اذ تخير في
 الحظ من مازة عميرة والباقي بعد الالتقا اتخذ اماما واقسم عليه
 نقد من سواه تعلم كجزء سهم بالي المسئلة اي كجزء
 كل سهم منها من النقد المعين فاضربه اي جزء السهم في نصيبه
 اي حايض العرض تستبين انت اي تعرف قيمة العرض قال ولما
 كان الفرض ان اخذ العرض اخذة بارته لزم ان يكون قيمته
 موزعة على سهامها فاحض السهم الواحد منها خصه من الامام
 لان سهام **المسئلة** متساوية وباراهما جهة التركة وباراهما
 غيره النقد لجزء سهم اخذ العرض من قيمته وجزء سهم الامام من
 النقد وجزء سهم المسئلة من جملة التركة ثلاثتها متساوية
 ولما تعذر الوصول الي معرفة جزء سهم اخذ العرض من قيمته
 من جهة قيمته والي معرفة سهم الامام من النقد وجزء سهم
 المسئلة من جملة التركة من جهتها لكونها مجموعين اخذنا
 جزء سهم الامام من النقد من جهته لكونه معلوما وحكمنا بانه
 جزء سهم المسئلة من التركة لتساويهما فاذا ضرب فيه حظ احد
 منها خرج حظه من التركة فبان لك السر في ضربنا حظ اخذ
 العرض من المسئلة في جزء السهم حتى يخرج قيمة العرض وعطف
 على اقسام قوله **واضرب بالنصيب في النقد وما يد بالضرب**
اقسم على امام وسما قبل او الامام **اقسم على نقد فرض**
واقسم حظه على الذي يبدي وبالقسمة وجواب الامر

ينض

ينض اي العرض اي يصير ناضيا اي نقد امض وبالمزاد هنا
 بالقوة او الامام **اقسم على الحظ** وما عال يعني حصرا بالقسمة
اقسم النقد عليه محكما بكسر الكاف حال من فاعل اقسامها
 صفة لمصدر محذوف اي قسما متقتا او انسب **النصيب**
للإمام والخارج اضربه على التمام اي تملأ في النقد والذي
 يعول اي ترتفع بالضرب هو **المطلب** وهو معرفة قيمة العرض
 فهذه خمس طرق لمعرفة ومنها يعرف جملة التركة بان يجمع
 القيمة للنقد وهناك اي خذ تحتها **لذلك يضرب ام** ويستم
 عم وقد ترك سنتين دينار او عقدا من هلك في اي صار حظ
 العم ذاك **العبد فاعمل باي شئت** من الطرق تلق القصد
 فان رمت معرفة التركة ابتدا **فكانه** قيل اخذ بعض الورثة
 بارته سنتين دينار اكم التركة **فالمسئلة** من ستة وحظ اخذ
 في سنتين منها اربعة فاعمال بما شئت من الطرق للمقدمة
 في الفصل قبله تكن جملة التركة بتسعين اطرح منها سنتين تكن
 قيمة العبد ثلاثين وان رمت قيمة العبد ابتدا **قال** من
 الستة سهمي العم وسهم الاربعة الباقية اماما واقسم عليه
 السنتين واضرب الخارج وهو جزء السهم في سهمي العم واضرب
 سهميه في السنتين واقسم الحاصل على الاربعة او قسم الامام
 من السنتين يكن ثلث عشر اقسام علمها سهميه او قسم الامام
 على سهميه ثم السنتين على ما يخرج وهو اثنا عشر او قسم سهميه من
 الاقسام يكن نصفها ضرب في السنتين فالحاصل بكل ثلاثون وهو